نور على الدرب مع فضيلة الشيخ عبدالكريم الخضير ح663

عبدالكريم الخضير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيز فهد ابن محمد المعسم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - 00:00:00

محمد ابن عبد الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم مستمعي الكرام الى هذا اللقاء في برنامج نور على الدرب احييكم وارحب بكم. كما ارحب ايضا بضيفنا في هذا اللقاء معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم ابن عبد الله الخضير - 00:00:27

وفقه الله عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء فمرحبا بكم معالي الشيخ واهلا وسهلا حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين فاتحة اسئلة هذا اللقاء سائل يقول من يصوم - 00:00:49

وهو يدعو صاحب قبر عندنا في البلدة ويستغيثوا به عند حصول الاخطار ولو كان بعيدا عنه هل يكون محققا لحكمة الصيام وهل يتقبل الله صيامه علما بانه من اهل العبادة - 00:01:07

واننا قد نصحناه ولكنه يرى ان صاحب القبر مجرد وسيلة عند الله فقط الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:27

هذا الذي يدعو صاحب القبر ويستغيث به ويلجأ اليه في الشدائد هذا فعله اكبر والله جل وعلا يقول ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك فان اشركت ليحبطن عملك قد اوحي اليك - 00:01:47

يا محمد والى الذين من قبلك من الانبياء لان اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين المشرك عمله حابط وما منعهم ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا المشرك كافر وعمله حابط - 00:02:16

ولا يقبل منه شيء يقول الله جل وعلا فاعبد الله مخلصا له الدين الا لله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه اولياء ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى ان الله يحكم بينهم - 00:02:39

فيما هم فيه يختلفون صاحب السؤال يقول ان الذي يسأل عنه يرى ان صاحب القبر مجرد وسيلة عند الله فقط الاية نص المشركين يقولون ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى - 00:02:59

ان الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون وعلى كل حال من يدعو ويستغيث بالاموات من الانبياء وغيرهم من الاولياء والصالحين لا شك انه مشرك الشرك الاكبر الذي يخرج من الملة - 00:03:23

كما قال جل وعلا ومن يدعو مع الله الها اخر لا برهان له به فانما حسابه عند ربه انه لا يفلح الكافرون فسماه كافرا يدخل في قوله فان اشركت ليحبطن عملك - 00:03:39

وحينئذ فصيامه غير صحيح حينئذ فصيامه غير صحيح وان كان يشهد ان لا اله الا الله ويصوم ويصلي لانه ابطل هذه الاعمال بالشرك وهذا قيل للنبي عليه الصلاة والسلام انه امام الموحدين. امام المحققين - 00:03:57

عليه الصلاة والسلام نعم فكيف بغيره احسن الله اليكم. تقول اه هذه المرأة بنتي عمرها تسعة عشرة سنة. وهي متعبة من بطنها حيث يؤلمها منذ سنتين. وبعد بعد ذلك جاءها صرع وبحمد الله تم علاجه - 00:04:25

لكن بقيت المشكلة في الم البطن. حيث انه مستمر معها يوميا وعندها القولون اه متهيج وعليها صيام خمس عشرة يوما والالم مستمر معها ولا تقدر ان تصوم فهل عليها شيء اذا تركت الصيام لاجل المرض شفاها الله - 00:04:43

المريض له ان يفطر من كان منكم مريظا او على سفر فعدة من ايام اخر وعلى الذين يطيقون فدية طعام مسكين فاذا افطر هذا المريض فلا يخلو من حالين ان ان يكون المرض - 00:05:04
مما يرجى برؤه ينتظر حتى يبرأ ويقضي يبرأ ويقضي ما افطره من ايام. فعدة من ايام اخر واذا كان لا يرجى برؤه فانه حينئذ لا يرجى برؤه ولا زواله فانه يفطر ويطعم عن كل يوم افطره مسكينا - 00:05:26
لكل مسكين كيلو ونصف من البر او الارز او نحوهما هما حالتان الحالة الاولى من يستطيع القضاء فيما بعد لان المرض يرجى برؤه وحينئذ يلزمه افطر ان ينتظر حتى يبرأ ثم يقضي - 00:05:50
ولا يجزئه الاطعام ولا يكفي الاطعام واذا كان لا يرجى برؤه بقول طبيب مسلم ثقة فانه حينئذ يطعم عن كل يوم مسكينا والله اعلم وهذه البنت هذه البنت التي عليها خمسة عشر يوما - 00:06:15
والآن مستمر معها ولا تقدر على الصوم ان كانت لا تقدر مطلقا بتقرير طبي معتبر فهي حينئذ تطعم واذا كانت تقدر فيما بعد فانها تنتظر حتى تستطيع حتى تستطيع الصيام فتصوم هذه الايام والله اعلم - 00:06:40
احسن الله اليكم. سائلة تقول اه سمع زوجها فتوى عن حكم الاغتسال من الجنابة في رمضان انه مباح اذا اذن الفجر اه والشخص على جنابة وان المهم ان يغتسل قبل شروق الشمس - 00:07:02
تقول انهم في بداية زواجهم لا يعرفون جميع الامور. فما الحكم؟ وهل الفتوى صحيحة جاء في البخاري وغيره عن عائشة امي سلامة من امهات المؤمنين رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - 00:07:21
يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم. يدركه الفجر يعني يطلع عليه الفجر ثم يغتسل ويصوم وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان - 00:07:42
سيصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ان يغتسل ويصوم وحينئذ اذا ادركه الفجر واذن الفجر انه حينئذ وهو على جنابة فان صيامه صحيح. نعم. صيامه صحيح لكن يلزمه ان يغتسل - 00:08:05
من اجل الصلاة من اجل الصلاة في السائلة تقول ان المهم من يغتسل قبل شروق الشمس يغتسل لاداء الصلاة في وقتها قبل طلوع الشمس ومع الجماعة كان من اهل الجماعة والله اعلم - 00:08:25
احسن الله اليكم اه تقول سائلة انها ذهبت لاداء العمرة في رمضان اه مضى اغتسلت واحرمت من الميقات ووصلت مكة مع اذان المغرب نزلت في شقتها كي تفطر وبعد ذلك تنزل الى الحرم لاداء العمرة - 00:08:45
لكنها فوجئت بانه اتاها الحيض وهي في الشقة لما تنزل بعد تقول انها نازلة للحرم وسعت ثم قصرت فقط وتحللت من احرامها وجلست في مكة يومين او ثلاثة ثم رجعت لمدينتها - 00:09:06
لكن عندما عادت قالوا لها لا يجوز ذلك وآآ اختلفت تقول في امري ارجو ان تفيدوني وجزيتم خيرا الاصل هذي لما نزل عليها الحيض تنتظر حتى تطهر لان اول فعل من افعال العمرة واول ركن من اركان العمرة بعد الاحرام - 00:09:24
الطواف ولا يجوز ان تطوف وهي حائض عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت قدمت مكة وانا حائض ولم اطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة قالت فشكوت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:53
وقال افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري والسعي لا يصح الا بعد الطواف لا يصح الا بعض الطواف وحينئذ يلزمها ان تنتظر حتى تطهر تغتسل ثم تطوف ثم تسعى ثم - 00:10:13
وفعلها غير صحيح ويلزمها ان تعود الى مكة وتحرم بعمرة بدل العمرة التي فعلتها هذه العمرة الفاسدة التي فعلتها ثم اذا عمرة من الميقات وطافت وسعت حلت من عمرتها والله اعلم - 00:10:34
وعليها ان تذبح بدلا من ما فعلته من العمرة الناقصة والمحظورات التي ارتكبتها والله اعلم احسن الله اليكم سائل اه يقول كنت اقرأ في رمضان واحاول ان اتدبر القرآن واشكل علي المراد بالسؤال في قوله تعالى في سورة البقرة - 00:11:00
ام تريدون ان تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل فما الامر المسئول عنه كلا الامتين ومن السائل في كليهما المفسرون يذكرون

سبب نزول الاية انها نزلت في اليهود حين قالوا يا محمد - 00:11:26
ائتنا بكتاب من السماء جملة كما اتى موسى بالتوراة قال تعالى ام تريدون هيئة تريدون الميم صلة. اتريدون وقيل بل تريدون ان تسألوا رسولكم محمد صلى الله عليه وسلم كما سئل موسى من قبل - 00:11:50
سأله قومه الله جهره قيل انهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لن نؤمن لك حتى تأتي بالله والملائكة قبيلا كما ان موسى سأله قوم فقالوا ارنا الله جهره - 00:12:12
وفيه منعهم عن السؤالات مقبوحة بعد ظهور الدلائل والبراهين وفي تفسير الحافظ ابن كثير رحمه الله نهى الله تعالى في هذه الاية الكريمة كثرة سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن الاشياء قبل كونها - 00:12:31
كما قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء تبدى لكم تسؤكم. وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدى لكم وان تسأل عن تفصيلها بعد نزولها تبين لكم - 00:12:52
ولا تسألوا عن الشيء قبل كونه فلعله ان يحرم من اجل تلك المسألة وقوله تعالى ام تريدون يسأل رسولكم كما سئل موسى من قبل من قبل اي بل تريدوننا على بابها - 00:13:07
الاستفهام وهو انكاري ويعم المؤمنين والكافرين المؤمنين والكافرين. فانه عليه السلام آآ رسول الله الى الجميع. كما قال تعالى يسألك اهل الكتاب ان تنزل عليهم كتابا من السماء وقد سألوا موسى اكبر من ذلك - 00:13:25
قالوا ارنا الله جهره. فاخذتهم الصاعقة المقصود ان السؤال والتعنت في سؤال عن الشيخ قبل نزوله من غير حاجة داعية او ماسة الى ذلك منهي عنه لا تسألوا عنها شيئا تبدى لكم تسوءكم - 00:13:46
كثير من الناس ينبش عن امور ليس حاجة اليها ثم بعد ذلك اذا جاءه الجواب كما فعل اليهود حينما سألوا موسى عن البقرة واستفصلوا وتعنتوا في ذلك ثم شدد عليهم بسبب ذلك والله اعلم - 00:14:10
احسن الله اليكم هذا سائل يقول شهر رمضان الماضي لم اصمه وكذلك الذي قبله وذلك من غير عذر شرعي وقد تبت الى الله عز وجل فما هي الكفارة وهل يجب علي ان اصوم ستين يوما؟ ام ان هنالك كفارة لها - 00:14:31
هذا ترك صيام شهر رمظان والذي قبله من غير عذر شرعي وجاء الوعيد الشديد من جاء وجاء العذر اه الوعيد الشديد في البخاري وغيره وان كان معلقا قال ويذكر عن ابي هريرة رفعه - 00:14:55
من افطر يوما من رمظان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وان صامه وفي قال ابن مسعود يعني انه لا يقضى وعلى سعيد بن المسيب والشعبي وبن جبير - 00:15:17
وابراهيم وقتادة وحماد يقضي يوما مكانه وهذا هو المعتمد عند عامة اهل العلم انه يلزمه القضاء وان افطر من غير عذر وفي الاستذكار لابن عبد البر واجمعت الامة ونقلت الكافة - 00:15:31
في من لم يصم رمضان عامدا وهو مؤمن بفرضه وانما تركه اشرا وبطرا تعمدا لذلك ثم تاب عنه ان عليه القضاء عليه القضاء هذا بالنسبة لمن تركه وهو مؤمن به يعني معترف به. واما - 00:15:51
واما من تركه جحودا حينئذ لا يلزمه القضاء لانه كافر لأنه الحديث الذي ذكره البخاري بصيغة التمريظ ظعفه كثير من اهل العلم وحكموا عليه بالاضطراب واعتمده بعضهم بناء على حملوهم القواعد - 00:16:12
العلماء اعملوه من قواعد ان من ترك شيئا متعمدا فانه لا ينفعه فعله ويدخل في ذلك الصلاة والصيام وغير ذلك فانها لا تصح منه لانه فعلها ترك متعمدا حتى خرج وقتها - 00:16:39
وفعلها بعد وقتها كفعلها قبل وقتها هذا المقرر عند بعض العلماء. ولذلك يبنون على ذلك ان من ترك الشيء متعمدا لا يقضيه. وعامة اهل العلم كما بكلام عبد بن البر - 00:16:59
يقول واجمعت الامة ونقلت الكافة في من لم يصم رمضان عامدا وهو مؤمن بفرظه وانما تركه اشرا وبطرا تعمدا لذلك ثم تاب منه ان عليه القضاء وهذا هو المعمول به وهو المترجح والله اعلم - 00:17:15

احسن الله اليكم ونفع بما قلتم وبهذه الاجابة مستمعي الكرام نصل الى ختام هذه الحلقة اسأل الله تبارك وتعالى ان يجزي معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الفضيل - 00:17:36

اه وفقه الله اه خير الجزاء على ما تفضل به من اجابات على هذه الاستفسارات وان ينفعنا جميعا بما نسمع وبما نقول وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. نور على الدرب - 00:17:50

برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيذ فهد ابن محمد المعثم - 00:18:06